قاصرين أم مقصّرين، كذلك الكفّار طابق النعل بالنعل بحكم العقل وأصول العدليّة [(692). 2 ـ نسب إلى بعضهم الحكم بفسق من ترك تعلّم مسائل الشكّ والسهو في الصلاة: وهذه الفتيا يحتمل استنادها إلى أحد اُمور: منها: أنّ ترك تعلّم المسائل المذكورة مع العلم بالابتلاء بها أو احتماله من أظهر مصاديق التجرّي على المولى سبحانه; لكشفه عن أنّه غير معتن بأحكام ا وتكاليفه ولا مبال بأوامره ونواهيه والتجرّي مضافاً إلى أنّه موجب لاستحقاق العقاب عليه من المحرّمات في الشريعة(693). 3 ـ ذكر الشيخ الأنصاري ; في مسألة الاكتساب بما يقصد منه المتعاملان المنفعة المحرّمة: إنّ الحكم بحرمة الاتيان بشرط الحرام توصّلاً إليه قد يمنع إلاّ من حيث صدق التجرّي(694).